فمثله جزاء و تجعل المقدّر دالا عليه عند البصريّ و تجعل مع تقدمه جزاء عند الكوفيين و يلزم ح معنى الشرط كذا في التسهيل قوله و امّا للتفصيل قال الرضي و قد تحذف امّا لكثرة الاستعمال و انّما يطّرد ذلك اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا و ما قبلها منصوبا به او مفسّر به فلا يقال زيدا فضربته بتقدير امّا و قد وقع في توجيه ما في اوايل الكتب في قولهم و بعد فانّ اي مهما يكن من شيء بعد فان فهو تقدير امّا فمن عدم تقدير التقدير كما ينبغي قوله و الحكم بان كلمة امّا للشرط للزوم الفاء اه و لم تحكم بكون اذا و حين للشرط مع انّه يقال زيد حين لقيته فانا اكرمه و اذا لقيته فانا اكرمه لانّ شواهد كثيرة في القران لعدم لزومها بل جعلا حين الاتيان بالفاء ظرفين جاريين مجرى الشرط و انّما جاز اعمال المستقبل في الظرف الماضوي و ان امتنع وقوع المستقبل في الماضي لانّ الغرض لزوم وقوع تلك الافعال المستقبلة حتى كان هذه الافعال المستقبلة وقعت في الازمنة الماضية و صارت لازمة لها كل ذلك لقصد المبالغة قوله ممّا حيّز تالي فاء اي حيّز فانّها هي الاولى دون الاخر لانّه لا يصحّ التعويض بجزء ممّا في حيّز امّا مطلقا ما لم يكن بعد الفاء فانّ ما في حيّز امّا معمول الشرط كما اثبته المذهب الاخير و في قوله جزء ممّا في حيّزها مطلقا اطلاق اذ لا تجوز في امّا زيد فمنطلق امّا منطلق فزيد و في امّا يوم الجمعة فانّي منطلق امّا انّه فمنطلق يوم الجمعة قوله و هذا مذهب سيبويه قال الرضي و تبعه الهندي هذا مذهب المبرد و اختار المص عملا مطلقا مفعولا مطلقا و قدر عملا بمعنى مفعولية و تقدير ه ظرفا اي زمانا مطلقا او صحّ و ابعد عن التكلف قوله امّا تقدير هنا على تقدير الرفع كما

رد

ردّ هذا المذهب بانّه لو كان معمول المحذوف مطلقا لجاز امّا يوم الجمعة فزيد منطلق مرفوعا على وجه الاختيار بتقدير فعل رافع اي مهما يذكر على صيغة المجهول مع انّه لا تجوز الا نادرا بل مرجوح هو تقدير العايد اي منطلق فيه و جاز نصب زيد في امّا زيد فمنطلق بتقدير ناصب مع انّه لا تجوز و الشارح اختار تقدير الكون و جعل هذا الايراد ردّ التقدير المذكور و لا تخفى انّه يرد على تقدير الكون ايضا انّه لو جاز رفع زيد في امّا زيد فمنطلق بالكون المقدّر لجاز الرفع في امّا يوم الجمعة فزيد منطلق بالكون المذكور اي مهما يكن يوم الجمعة فزيد منطلق اعلم انّ مهما يكن من شيء ما لا يفعل سوى الزمان صرّح به المغني فمعنى مهما يكن يوم الجمعة ما يكن يوم الجمعة فمتى يكن حينئذ اي مهما لا بدّ منه ح لا يصحّ تقدير امّا زيد بمعنى مهما يكن زيد الا على جعل ح في الوقت و تقدير العايد اي وقت يكون زيد فيه و ح لا بدّ من تقدير عائد اليه في الجزاء ايضا فيقول لنا امّا زيد فمنطلق في تقدير ما يكن زيد فيه فهو منطلق فيه و قد انكر كون مهما بمعنى الوقت الزمخشري في تفسير قوله تعالى مهما تأتنا به من اية و قال هو افتراء على اللغة العرب لكن الشبه ابن مالك و وافقه الرضي و تعقبهما المغني بانّه ليس فيما استشهد به ابن مالك استشهاده لكونه محتملا و بالجملة تبيّن ان الظاهر مهما هو المذهب الاوّل قوله و جواز امّا يوم الجمعة فزيد منطلق برفع اليوم بتقدير اه عدم جوازه بلا خلاف عدم الجواز بتقدير يذكر و الّا فقد سمعت جوازه مرجوحا بتقدير العايد قوله بقول شخص فلان يعطيك اه هذا ردّ في للمخبر و نفي مخبره و قد يكون بيانا لكون ما اتى به المتكلم منكر الكونه نفى و اخذ ذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)